



قرار رقم (٦٧٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٨

بشأن الموافقة من حيث المبدأ

على السير في إجراءات تأسيس شركة / جرائيت لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ش.م.م

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٥٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته بتنظيم مزاوله نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن قواعد وإجراءات الترخيص للشركات الراغبة في مزاوله نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١١ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـرر

المادة (١): الموافقة من حيث المبدأ على السير في إجراءات تأسيس شركة / جرائيت لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ش.م.م مع الجهة الإدارية المختصة (الهيئة العامة للاستثمار) وذلك إعمالاً لأحكام القانون رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ الصادر في هذا الشأن، متمثلاً عرضها في مجال نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

١٨٠٤٣